

واطلق بن عصفور القول في نسبة الخبار والمجور متعلق
 بالقول ومعنى اطلاق القول فيه عدم تقييده ببعض ظني بلقده
 اليهم حجة فكلية موافقة من هذه الجهة ايضا شبه عليها
 الشاطبي وغيره لكن لم ينعرضوا لها لانها تقضى لموافقة
 المتصاياه من جهة ايمانته غير ذواته وذواته وانما يتوهم
 الشك لذلك الجهة لان في تعارض هذا الاطلاق عن ابن عصفور
 نظرا قال ابن عصفور في المعتبر وه وذوات في لفة طي
 وتبينتها وجهها عند بعضهم وقال السبوطي في المكتات
 يوزان مالكا في جميع كتبه تثنية ذو وضعه في انان الاطلاق
 في عبارة ابن عصفور لتصدية بان ذلك خاص ببعض ظني
 وان ابن مالك انما نزع في البتة تداني الروداني وعليه
 هذا لان يتبعي للشيء ان يقول وحكي ابن عصفور تثنية ان
 على ذلك اي على قول تثنية ذو وذوات وجهها لذلك
 اي لكونه قاله قياسا على ما قاله وسلم ما ذهب اليه في
 دون من مكلما لم اذ تتأذ او كفتها با ختمها بالان فتدبر
 من انما انما قصد وجه الشك على ذلك لان من جهة ما تقدم
 كون ما لغيرها قل مع ان ذواتكون لها فكل بعد من وليده بعد
 ما لا نقله ابن عازي من استفهام ففي الكنت حذف من
 الثاني له لان الاول الكنت في ضميمة الشك تحكي من مع يسكنونها
 في الكنت على الاصح وقبل بعد ما الاستفهام مية فقط ورد
 بالسمع في كلهما اسما واحدا مستقما به اي او مواسما
 واحدا موصولا او كلفه موصوفة فصور الكنت ثلاث
 ويقال له الالف الحكي والفاؤها الحقيفي جعل اذ اربعة

وما

وما استفهامية على ابي الناطم تنفيا للكوفيتي المجرور من زيادة الاسما
 قالوا وذلك المجموع المحمول اسما واحدا مستقما به مخصوص
 بجواز جازما قبله فيه نحو قول ما ذكره الله ما مبعث نفلما عن الله
 وغيره وكذا في الروداني وغيره فما ذكره البعض من عدم عمل
 ما قبله فيه توهم من انه كبقية اسما الاستفهام مع صحيح
 ويظهر من الالف بين في نحو سائنه عماد افعال تثنية الاق مع
 الجاز على تقيير الالف الحكي الحكي وقد ف معهما تقيير الحقيفي
 قال الشيخ يحيى لانه مبتدأ واد وصلته عند قال شيخنا
 الظاهر انه يجوز عكسه باهواوي لان ذا معرفة فقاما اهي
 وجاز هنا الاقبار معرفة عن نكرة لان هذا التركيب من قبيل
 كم مالا وقد قال الناطم لا يجيد معرفة عن نكرة وان تخصصت
 الا في حوكم مالا وخير منك ازي عند يسوي وفي الشيخ
 فان حسبك الله عز ان ابن هشام الكنت في الاخبار تحت
 ما معرفة النكرة بتخصصها في الموافقة للصنا عت ان
 الكندوا كبتة الموصولة فقط لا مجموع الموصولة والاصل
 كاصية الشك فتدبر قال الشاعر في قوله ما مبعث يجوز في البيت
 كونه ما اسما واحدا مبتدأ جازم والرباط جازم في اي جازم
 لجواز مشر هذا في المشعر او محولا ليجازم وجب فرجوز
 اي هو جازم جازم اي يطلب والسبب في الاصل الكنة يقال
 فلان مضمي حبه اي مدة حياته واراد به هنا النذر والحي
 الانسان ان الكندوا يطلب به باجته في امور الدنيا ان
 او حبه على نفسه فهو يسوي في قضائه ام هو ضللك لاطار
 ونقول عند جعلها اسما واحدا يصح ايضا في هذه الالف